



قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي
رقم ٠١٠١ بتاريخ ٢٠١٩ شتنبر ١٧
بإجراه مباراه لتوظيف (٢٠) مستشارا للشئون الخارجية

إن وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي
بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام
للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.04.534 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) في شأن النظام الأساسي الخاص
بموظفي وزارة الشؤون الخارجية والتعاون كما تم تغييره وتميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب
الإدارية العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة
من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح
الإدارية التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم
مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما تم تغييره وتميمه؛
وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تطبيق المرسوم رقم
2.11.621 المشار إليه أعلاه؛
وعلى قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب
الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم 3895.15 الصادر في 8 صفر 1437 (20 نوفمبر 2015) بتحديد شروط
إجراءات وبرامج تنظيم مباراة توظيف مستشاري الشئون الخارجية.

قرار مالي

المادة الأولى: تجرى ابتداء من يوم ٣١...٢٠١٩... مباراة توظيف (٢٠) مستشارا للشئون الخارجية بوزارة الشؤون

الخارجية والتعاون الدولي.

المادة الثانية: تفتح المبارزة المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر ما بين 18 و 45 سنة والحاصلين على شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، في

التخصصات التالية:

Droit :

- International public
- International privé
- De la mer
- Des traités
- Communautaire Européen

قانون:

- الدولي العام
- الدولي الخاص
- البحار
- المعاهدات
- الاتحاد الأوروبي

Justice internationale

العدالة الدولية

Etudes diplomatiques

الدراسات الدبلوماسية

Relations Internationales

العلاقات الدولية

Economie internationale

الاقتصاد الدولي

Commerce international

التجارة الدولية

Production des contenus audiovisuels et numériques

إنتاج المضمamen السمعية البصرية وال الرقمية

Management des Ressources Humaines

تدبير الموارد البشرية

Etudes Hispaniques

الدراسات الإسبانية

ويشترط في المترشحين التمكن من لغتين أجنبيتين على الأقل، ويتعين في هذا الصدد الإدلاء بشهادة مسلمة من إحدى مؤسسات اللغة

المختصة.

وتخصص 25% من المناصب المتباري بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب

قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة:

يتعين على المترشحين تعبئة بيان المعلومات الخاصة بهم، وإيداع ملف ترشيحهم، على الرابط التالي:

مع وجوب تحديد التخصص الذي يرغبون التباري فيه. <https://concours.maec.gov.ma>

وترسل ملفات الترشيح بواسطة البريد المضمون إلى مديرية الموارد البشرية بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي

قبل ٣٠ أكتوبر ٢٠١٩ وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

ناصر بوريطة

وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي